

كراسة الشروط والمواصفات الفنية

بخصوص المناقصة المحدودة لعملية :

الصيانة الغير شاملة قطع الغيار لوحداث التكييف المركزى لعدد (4 شيلرات)
للصالة المغطاة للالعاب الرياضية باستاذ الجامعة

جلسة ١٨ / ٢٠٢٥

٢٩٩
محمد الكرا

* يتم ختم كراسة الشروط بختم الشركة وإعادةها في المظروف الفنى مرة اخرى ولا يعتد بالكراسات الغير معتمدة *



**كراسة الشروط والمواصفات بخصوص المناقصة المحدودة لعملية :
الصيانة الغير شاملة قطع الغيار لوحدات التكييف المركزى لعدد (4 شيلرات) للصالة المغطاة للالعاب
الرياضية باستاد الجامعة
جلسة / / 2024**

أولا - الشروط العامة

- (1) يجب على مقدمي العطاءات معاينة الجهاز المطلوب عمل صيانة لها على الطبيعة وأنه يقبل جميع الشروط.
- (2) المقايضة التقديرية موضوع المناقصة المعدة قبل الإدارة العامة للشئون الهندسية .
- (3) على مقدمي العطاءات ختم كراسة الشروط بختم الشركة واعادتها فى المظروف الفنى مرة اخرى وهذا يعتبر موافقة من الشركة على جميع الشروط الموجودة بالكراسة .
- (4) يحظر على العاملين بالجهات التى تسرى عليها احكام القانون رقم 182 لسنة 2018 التقدم بالذات أو الواسطة بعطاءات أو عروض لهذه المناقصة كما لايجوز تكليفهم بالقيام باعمال خاصة بالمناقصة أو الشراء منهم .
- (5) تسرى احكام القانون رقم (182) لسنة 2018م باصدار قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة والقانون رقم (5) لسنة 2015م بشأن تفضيل المنتجات الصناعية المصرية فى العقود الحكومية ولانحته التنفيذية على كراسة الشروط والمواصفات والعقد المبرم.
- (6) يلتزم مقدم العطاء بتقديم الشهادة الدالة على استيقاظ نسبة المكون الصناعى المصرى الصادرة من اتحاد الصناعات المصرية والمعتمدة من الهيئة العامة للتنمية الصناعية عند تقديم عطاءه، وتكون ضمن المستندات الواجب ارفاقها بالمظروف المالى ((التزام على الشركات الحاصلة على تلك الشهادة)) (مادة (7) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (5) لسنة 2015)
- (7) يتم اعفاء المنشآت الصغيرة والمتناهية الصغر من نصف التأمين الابتدائى ومن نصف التأمين النهائى اذا كان المنتج الصناعى محل التعاقد مستوفيا لنسبة المكون الصناعى المصرى وترد القيمة المشار اليها عند تقديم تلك الشهادة . ((مادة رقم (7) من القانون رقم (5) لسنة 2015))
- (8) التزام مقدمى العروض بالتسجيل على بوابة التعاقدات العامة 0 ((مادة رقم (85) من القانون رقم 182 لسنة 2018م))
- (9) الالتزام التام بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم 122 لسنة 2015 م الذى يتضمن عدم الشراء من المنتج المستورد فى حالة وجود بديل محلى ، وعلا ان يتم الرجوع فى هذا الشأن لكل من هيئة التنمية الصناعية وهيئة المواصفات والجودة ووزارة الدولة للإنتاج الحربى للوقوف على مدى توافر الصنف مع المنتج المحلى من عدمه.

ثانيا - شروط تقديم العطاءات

- (1) تقدم العطاءات باسم السيد الأستاذ / أمين عام الجامعة - داخل مظروفين أحدهما فنى وآخر مالى موقعة من أصحابها على نموذج العطاء .
- (2) يجب أن يثبت على مظروفي العطاء الفنى والمالى نوعه من الخارج على أن يوضع المظروفين داخل مظروف مغلق بطريقة محكمة - ويكتب عليه السيد الأستاذ (أمين عام الجامعة - الإدارة العامة للمشتريات والمخازن) .
- (3) يجب أن يحتوى المظروف الفنى على تأمين ابتدائى قدره 6000 جنيه (فقط ستة الاف جنيه لا غير) يسدد نقدا أو بخطاب ضمان ابتدائى بنكى صادر من أحد البنوك المصرية المعتمدة - غير مشروط وفي الحدود المصرح بها - على أن يكون الخطاب سارى لمدة أربعة أشهر تبدأ من تاريخ فتح المظاريف الفنية - على أن يزداد التأمين الابتدائى إلى نسبة 5% عند الرسو كتأمين نهائى .
- (4) فترة سريان العطاء ثلاثة شهور تبدأ من تاريخ فتح المظاريف الفنية.
- (5) كما يجب أن يرفق بالمظروف الفنى :
- (1) أصل شهادة بيانات مؤقتة صادرة من الإتحاد المصرى لمقاولى التشييد والبناء تخصص أعمال كهروميكانيكية والإلكترونية سارية .

- i. صورة من البطاقة الضريبية.
- ii. آخر إقرار ضريبي.
- iii. صورة من السجل التجارى .
- iv. صورة من التسجيل بالضريبة على القيمة المضافة.
- v. صورة من سابقة اعمال مماثلة لهذه العملية ومعتمدة من من جهة حكومية أو قطاع حكومى .
- vi. عند تقديم عطاء من منشأة تجارية لأكثر من شخص واحد فيجب أن ترافقه صورة من عقد المشاركة والنظام الاساسى للشركة ومن له حق التوقيع .
- vii. أقرار بمعاينة الاجهزة معاينة نافية للجحالة والسجل فى الفاتورة الالكترونية .



6) تحدد يوم الموافق / / 2024 م الساعة الثانية عشر ظهرا موعدا لجلسة فتح المظاريف الفنية بمقر

ثالثا - الشروط المالية

- 1) يجب أن يحتوى المظروف المالى على قوائم الأسعار وطريقة السداد على أن تكون الأسعار شاملة القيمة المضافة .
- 2) على مقدمى العطاءات مراعاة مايلى في اعدادة لقائمة الأسعار (جدول الفئات) التى يتم وضعها داخل المظروف المالى .
 - i. تكتب أسعار العطاء بالحبر الجاف رقما وحروفا باللغة العربية ويكون سعر الوحدة في كل صنف ماهو مدون بجدول الفئات عددا أو وزنا أو غير ذلك دون تغير أو تعديل في الوحدة - ويجب أن تكون قائمة الأسعار مؤرخة وموقعة من مقدم العطاء .
 - ii. لا يجوز لمقدم العطاء شطب أى بند من بنوده أو من المواصفات الفنية أو إجراء تعديل فيه مهما كان نوعه .
 - iii. لا يجوز الكشط أو المحو في جدول الفئات - وكل تصحيح في الأسعار أو غيرها يجب إعادة كتابته رقما وحروفا والتوقيع .
 - iv. إذا رغب مقدم العطاء في إبداء أية ملاحظات خاصة بالنواحي الفنية فتتبت في كتاب مستقل يتضمن المظروف الفنى .
 - v. لا يلتفت إلى أى إدعاء من صاحب العطاء لحصول خطأ في عطائه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية .
 - vi. إذا سكت مقدم العطاء عن تحديد سعر البند - للجهة الحق أن توضع للبند الذى سكت مقدم العطاء عن تحديد فئته - أعلى فئة لهذا البند في العطاءات المقبولة وذلك للمقارنة بينة وبين سائر العطاءات فإذا أرسيت عليه المناقصة فيعتبر إنة ارتضى المحاسبة على اساس أقل فئة لهذا البند في العطاءات المقبولة ودون أن يكون له حق المنازعة في ذلك .
 - vii. لا يعتد لاي عطاء أو تعديل فيه يرد بعد الميعاد المذكور ولايسرى ذلك على أى تعديل لصالح الجهة الاداريه يقدم من صاحب اقل العطاءات المطابقة للشروط والمواصفات طالما انه لا يؤثر على اولوية العطاء .

رابعا : صرف المستخلصات

- 1) يتم صرف المستخلصات طبقا لنصوص وأحكام القانون 182 لسنة 2018 م بشأن المناقصات والمزايدات ولائحة التنفيذية وتعديلاته
- 2) بالنسبة لآعمال الصيانة يتم صرف مستحقات الشركة كل ثلاثة اشهر بموجب كرت الصيانة المعتمد من مشرفى الصيانة او مهندس الكلية - مهندس الادارة الهندسه - مدير الميكانيكا بالادارة الهندسية - مدير عام الادارة الهندسية ومدون فيها ايام الصيانة (اربعة ايام من كل شهر)بمعدل 12 زيارة كل ثلاثة اشهر .

خامسا : شروط الاشراف الهندسي ومدة التنفيذ

- 2) الاشراف الهندسي على المشروع / من قبل الاداره العامه للشئون الهندسيه بجامعة الزقازيق .
- 3) الشركة مسؤولة مسئولية كاملة (مدنيا -أو جنائيا) عن أى أضرار أو خسائر ناجمة أثناء التنفيذ.
- 4) تلزم الشركة التى سوف يرسو عليها العطاء بتواجد مهندس نقابى متخصص للاشراف على الاعمال المطلوبة،وفنى ذو خبره فى اعمال صيانة التكييفات مع تبليغ الادارة باسماء المهندسين والفنيين وتقديم الاوراق الخاصة بهم .
- 5) مدة تنفيذ الاعمال لعملية الصيانة الغير شاملة قطع الغير لوحدات التكييف المركزي لعدد(4 شيلرات) للصالة المغطاة للالعاب الرياضية باستاد الجامعة :سنة واحدة وتجدد سنويا لمدة عاميين متتالين بنفس الشروط والاسعار تبدأ من تاريخ استلام الموقع .

سادسا : الشكاوى والمخالفات

- 1) لا يجوز تجزئة العطاء بين اكثر من مقالول والعطاء وحدة واحدة لا تتجزأ .
- 2) في حالة إخلال الجهة بإحكام قانون تنظيم المناقصات والمزايدات الصادر بالقانون رقم 182 لسنة 2018 ولائحة التنفيذية يحق لصاحب الشأن التقدم بشكوة الى مكتب التعاقدات الحكومية للنظر والبت في الشكوى وتسوية الخلافات ويكون تقديم الشكوى للمكتب المذكور وفقا للمواعيد التالية .

الحالة	المدة المسموح بها
شكاوى متعلقة بإجراءات الطرح وكراسة الشروط	قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية بيومى عمل على الأقل
شكاوى متعلقة بالبت الفنى	قبل الموعد المحدد لجلسة فتح المظاريف المالية بيومى عمل على الأقل
شكاوى متعلقة بالبت المالى	قبل الموعد المحدد للتعاقد بيومى عمل على الأقل



يتم تقديمها بعد يومى عمل على الأكثر من صدور القرار الذى يتضرر
منة الشاكى

شكاوى متعلقة بدخول إجراءات التعاقد حيز التنفيذ

تخضع هذه المناقصة لنصوص وأحكام القانون 182 لسنة 2018 بشأن تنظيم التعاقدات التى
تبرمها الجهات العامة ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم 692 لسنة 2019.

يعتمد



٣٠



المقايضة التقديرية

بخصوص المناقصة المحدودة لعملية :

الصيانة الغير شاملة قطع الغيار لوحداث التكييف المركزى لعدد (4 شيلرات) للصالة
المغطاة للالعاب الرياضية باستاد الجامعة

جلسة / / 2024

* يتم ختم المقايضة التقديرية بختم الشركة وإعادتها فى المظروف المالى مرة اخرى ولا يعتد بالكراسات الغير معتمدة *



كراسة الشروط والمواصفات الفنية للمناقصة العامة عملية الصيانة الغير شاملة قطع الغيار لوحدات التكييف المركزي لعدد (4 شيلرات) للصالة المغطاة للالعاب الرياضية (بإستاد الجامعة).

● الاعمال المطلوبة :

- الصيانة الغير شاملة قطع الغيار لجميع وحدات التكييف المركزي لعدد (4 شيلرات) بالصالة المغطاة للالعاب الرياضية بمشتملاتها من كتنترول و ووحدة مناولة الهواء و طلبات المياه و جميع مشتملات وحدات التكييف وفقا لأصول الصناعة والصيانة للدورة الميكانيكية والكهربائية لأعمال التكييف .

● مدة التعاقد :

- الصيانة الغير شاملة قطع الغيار لوحدات التكييف المركزي لمدة ثلاثة سنوات تبدأ من استلام الموقع ويجوز التجديد بنفس الأسعار والشروط بموافقة الطرفين وقبل إنتهاء التعاقد بثلاثة أشهر ويتم الابلاغ من قبل الشركة بكتاب يفيد بالتجديد او عدمه وان لم يتم الابلاغ سوف يكون العقد ساري لمدة اخرى.

● المعاينة وعمل الأصلاحات :

- يقع على الشركات مسئولية معاينة جميع مكونات النظام ووحداته معاينة نافية للجهالة
- 1. يجب علي المقاول تقديم تقرير فني بحاله المكيفات الحاليه والاجزاء المطلوب عمل صيانه لها ويتم عرض التقرير علي لجنة من الجامعة لتقبله او تطلب المزيد من التوضيح او الفحص لحاله الاجهزه (حاله العزل للدكتات والمواسير حاله الكومبروسوروات ولوحات الكنترول والكهرباء وقياس معدلات التدفق والصوت ومعدلات سحب الامبير علي الكومبروسور ومقارنة هذا الاداء مع المنحنيات الخاصة بالوحدات الاصلية (هذا في حالة وجود الكتالوجات الاصلية او الحصول عليها من النت) وكذلك التسريبات وحاله المكثفات والمبخرات ويجب ان يتضمن التقرير بالالوان صور لاثبات حاله التي سيتم الاشارة اليها
- 2. يجب علي المقاول تقديم نفس التقرير الفني بحاله المكيفات عند انتهاء مدة الصيانة التي تم التعاقد عليها ويتم عرض التقريرين (القديم والجديد) علي لجنة من الجامعة لتقبله لبراء زمة المقاول من هذه العمليه وان الوضع عند التسليم لا يقل عن الوضع عند استلام هذه المكيفات
- 3. يجب ان تقوم اللجنة باستلام هذا التقرير قبل صرف الدفعه الاخيره من صرف مستحقات المقاول

● الزيارات :

- تلتزم الشركة المتعاقدة بعمل الصيانة الدورية بواقع عدد (4) زيارات في الشهر الواحد مع تحديد برنامج الصيانة الذي تقوم به عند اجراء الصيانة بالمظروف الفني (اسبوعي - شهري - نصف سنوي - سنوي) ومن حق ادارة الجامعة اضافة اي بنود على البرنامج لتحقيق الصيانة الجيده للأجهزه ويراعى تنظيف المكثفات والمبخرات ومراجعة اي تسريب للغاز او الزيت وقياس الضغوط وضبطها وتزويدها بالفريون ومراجعة عزل الدكتات

● المباريات :

- يشترط وجود فني متخصص فى حالة المباريات الرسمية بالصالة حتي نهاية المباريات لأصلاح اى أعطال مفاجئة .



● الخبرة :

- على الشركة تقديم مايفيد من شهادات خبره بأعمال التكييف المركزي بالحكومة او القطاع العام ضمن الظروف الفني على ان تكون خبره كافية .
- تتم اعمال الصيانة بمعرفة فنيين متخصصين فى مجال التكييف المركزي .

● الإشراف الفني :

- يتم بمعرفة الساده مهندسي الإدارة العامة للشئون الهندسية وهي الجهات الوحيدة لأصدار التعليمات الفنية الى مهندس الشركة النقابي المعين للموقع للإشراف على فني الشركة ويحق للجامعة استبدال أى فني لعدم الكفاءه او الأخلال بنظام العمل .
- تشمل الصيانة الغير شاملة قطع الغيار للتكييف المركزي كل الأجزاء الرئيسية والفرعية وباقي مكونات النظام وكذلك الكهرباء والكنترول .
- تقوم الشركة بتوفير العدد اللازمه وما يلزم لاتمام أعمال الصيانة والأصلاح دون إلزام الجامعة بأى شئ
- للجامعة الحق فى إنهاء العقد من جانبها فى حالة عدم قيام الشركة بمسئوليتها وإلتزاماتها التعاقدية وكذلك دون ادنى مسئوليه على الجامعة بسبب انتهاء التعاقد .
- فى حالة احتياج المعدات الي قطع الغيار يجب ان تقدم الشركة مقايصة قطع الغيار المطلوب تركيبها ويجب اعتماد المقايصة من مهندس الجامعة والصيانة تشمل جميع الأعمال بما فيها أى عميرات أو أى أعمال تحتاج اليها الماكينات مع إصلاح أى عطل خلال 48 ساعة من الأبلأغ حتي لا يؤثر العطل على تكييف القاعة .
- الشركة مسئوله مسئوليه مدنية وجنائية تحدث بسبب الإهمال فى الصيانة وعن كافة الاضرار الناتجة عن أعمال الصيانة .

● صرف المستحقات :

- يتم صرف مستحقات الشركة كل ثلاثة اشهر وكالاتي :-
- 100% فى حالة إلتزام الشركة بكافة أعمال الصيانة فى مواعيدها وإصلاح أى عطل خلال 48 ساعة من ساعة الأبلأغ عنه بالفاكس او تليفونيا .
- 85% فى حالة ظهور أى أعطال كثيرة على الا تزيد مدة إصلاح أى عطل عن ثلاثة ايام مع عدم الأخلال بأعمال الصيانة الدورية .
- فى حالة التقصير تطبيق الغرامات المعتمده فى القانون 182 لسنة 2018م ولائحته التنفيذية .
- عمل كروت صيانة شهريا وأعتمادها من الفني المسئول عن القاعة بالجامعة وأعتمادها بعد ذلك من مدير القاعة وختمها .
- 1. على الشركة التي يتم الترسية عليها وبعد فترة انتهاء مدة التعاقد وانهاء العقد عليها تسليم الموقع (وحدات التكييف) الى الشركة التي سوف يتم الترسية عليها مرة اخري لفترة جديدة وفي وجود الادارة الهندسية
- 2. تخضع المناقصة للقانون رقم 182 لسنة 2018م للمناقصات ولائحته التنفيذية

المدير العام

مدير الميكانيكا

مهندس

مورس



**المقايضة التقديرية لعملية الصيانة الغير شاملة قطع الغيار لوحدات التكييف المركزي لعدد (4 شيلرات)
للصالة المغطاة للالعاب الرياضية (بإستاد الجامعة).**

بند	بيان الاعمال	الوحدة	الكمية	سعر الوحدة	السعر الاجمالي
1	صيانة غير شاملة قطع الغيار لوحدات التكييف المركزي وحدات تشيلرت بجميع مشتملاتهم (كهرباء وميكانيكيا) ماركة كارير قدرة كل منهم 110 طن	بالعدد	4		

المدير العام

مدير الميكانيكا

مهندس